

السؤال بالرفع صفة للفظ في المشبه وهو السبع في المثال
 بادعائه المشبه عينه اي عين المشبه به وان كان شيئاً غير
 غير المشبه به بقرينة ذكر اللازم فالمنية مراد بها السبع
 بادعائه السمية لها وان كان ان يكون شيئاً غير السبع
 بقرينة اضافة الاطفار التي هي من خواص السبع واختار
 السكاكي رد الاستعارة التبقية وهي ما تكون في الحروف
 والافعال وسائر المشتقات اليها اي القرينة الاستعارة
 بالكناية لجعل قرينتها اي قرينة التبقية استعارة بالكناية
 وجعلها اي الاستعارة التبقية قرينتها اي قرينتها
 الاستعارة بالكناية على نحو قوله في المنية واظفارها
 حيث حمل المنية استعارة بالكناية واصافة الاطفار
 اليها فربما هو على عكس ما ذكره القوم في
 مثل شطفت الحمار بكذا من ان شطفت الشاة
 لدلت بان شطفت الدلالة بالنطق واستعارة النطق
 للدلالة واستعارة النطق الذي يعني الدلالة شطفت
 دل ونطق استعارة تسمى بقرينة تسمية والقرينة لذلك
 الاستعارة مستعملة في حقيقة شاة فهي جعل الحمار قرينة استعارة
 بالكناية على النكلم وسببه النطق اليها قرينة الاستعارة
 وايضا اختار ذلك اثار المضط وتقليل الاقسام وورد
 من الورد والورد عليه في المعنيين اعني تفسيره الاستعارة
 بالكناية والقرينة برد المشبهة اليها فورد عليه
 بالقول



بالقول الاول اعني تفسيره الاستعارة بالكناية بان لفظ
 المشبه في صورة الاستعارة بالكناية لم يستعمل الا في معناه
 الموضوع تحقيق المقطع بان المراد بالمنية هو الموت لا غير
 غاية الامور اذ عين الحمار الموت بالسبع ولا يثبت الاستعارة
 بمستعمل في معناه الموضوع له تحقيقا لان السكاكي نفسه
 فسر الاستعارة بان يذكر احد طرفي المشبهة ويريد به
 الطرف الاخر وجعلها فسرا من الحمار المعقوب المنس
 بالكناية المستعملة في غير ما وصفت له فلا يكون لفظ
 المشبه في صورة الاستعارة بالكناية استعارة وقد
 اجاب في هو في كتابه الفتح عن هذا الاعتراض بجواب
 عليه مناقشات وقد ذكرنا جميع ذلك مع اجوبة
 اخرى في المشرح ويرد على القول الثاني اعني قوله برد
 التبقية الى المنية اشار اليه بقوله وهو اي السكاكي
 قد صرح في كتابه الفتح بان شطفت في نطق الحمار
 مستعار للامر المقدر الوهمي كلفظ الاطفار في الاطفار
 المنية المستعارة للصورة الوهمية المشبهة بالاطفار
 الحنظلية فيكون شطفت استعارة في الفعل ضرورة
 انه محار علاقة المشابهة والاستعارة بالرفع لان
 قضية قصد بها ان نشاط موضوعها بقوله في ذلك
 فيكون استعارة ليكون المحموم والبلل والسبع المشبه
 عطفاً على مقول صريح ليدل على ان المشبه به المذكور اي
 بالقول